

Distr.: General
7 December 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٧ و ٧١ (أ) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

المحيطات وقانون البحار

المحيطات وقانون البحار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/61/L.30

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي
للجمعية العامة

أولا - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - بموجب أحكام الفقرات ٢٢، و ٤٥، و ٩١ و ١٢٠ من منطوق مشروع القرار
A/61/L.30، فإن الجمعية العامة:

(أ) تطلب إلى الأمين العام أن يدعو إلى عقد الاجتماع السابع عشر للدول
الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في نيويورك في ١٤ وفي الفترة من ١٨ إلى
٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، آخذا في الاعتبار أن الفترة الحالية لولاية أعضاء لجنة حدود
الجرف القاري ستنتهي في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وأن يوفر الخدمات اللازمة؛

(ب) توافق على أن يدعو الأمين العام إلى عقد الدورة التاسعة عشرة للجنة في
نيويورك في الفترة من ٥ آذار/مارس إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وعقد الدورة العشرين في
الفترة من ٢٠ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، على اعتبار أن اللجنة سوف
تستخدم الفترات التالية للدراسة التقنية للطلبات في مختبرات نظام المعلومات الجغرافية وغيرها



من المرافق التقنية التابعة لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، بمكتب الشؤون القانونية: الفترة من ٥ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٧، ومن ٩ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، ومن ٢٠ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٧، ومن ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧؛

(ج) تحيط علما بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية غير الرسمي المخصص لدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه المستدام، وتطلب إلى الأمين العام أن يدعو، وفقا للفقرة ٧٣ من القرار ٢٤/٥٩ إلى عقد اجتماع للفريق العامل في عام ٢٠٠٨، مع توفير خدمات المؤتمرات كاملة؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يدعو إلى عقد الاجتماع الثامن للعملية الاستشارية في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وأن يوفر له المرافق اللازمة لأداء عمله وأن يضع الترتيبات اللازمة لتوفير له الشعبة الدعم، بالتعاون مع جهات أخرى معنية في الأمانة العامة، حسب الاقتضاء.

ثانياً - العلاقة بين الطلبات وبرنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٢ - تتعلق الأنشطة المشار إليها أعلاه بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات، والبرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم، من البرنامج ٢٤، خدمات الإدارة والدعم، من الخطة البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧^(١). وتندرج تلك الأنشطة ضمن الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات؛ والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

ثالثاً - الأنشطة التي ستنفذ من خلالها هذه الطلبات

٣ - أدرجت بالفعل في خطة الاجتماعات والمؤتمرات لعام ٢٠٠٧ اجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقية والعملية الاستشارية التي طلب عقدها في الفقرتين ٢٢ و ١٢٠ من منطوق مشروع القرار.

(١) وثائق الجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٦ والتصويب (A/59/61/Rev.1).

٤ - وفيما يتعلق بالفقرة ٤٥ من منطوق مشروع القرار، فإن الاجتماعين التاسع عشر والعشرين للجنة المقرر عقدهما في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧، وفي الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، تباعاً، قد أدرجا في خطة الاجتماعات والمؤتمرات لعام ٢٠٠٧. غير أن تمديد الدورة التاسعة عشرة بأربعة أيام، من ٢ إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، سيكون بمثابة إضافة إلى الخطة، وسيستتبع عقد ثماني جلسات إضافية مع توفير الترجمة الشفوية بكل اللغات الرسمية.

٥ - ومن المزمع أن يجتمع الفريق العامل المفتوح باب العضوية، على النحو المطلوب في الفقرة ٩١ من منطوق مشروع القرار، لمدة خمسة أيام في نيويورك في عام ٢٠٠٨، حيث سيعقد ما مجموعه عشر جلسات مع توفير خدمات الترجمة الشفوية بكل اللغات الرسمية الست وتوفير الوثائق اللازمة لما قبل الدورات وأثناءها وبعدها بكل اللغات.

رابعاً - الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٦ - في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/61/L.30، لن تنشأ احتياجات إضافية للاجتماعات المذكورة أعلاه، التي أدرجت بالفعل في خطة الاجتماعات والمؤتمرات لعام ٢٠٠٧.

٧ - أما الاحتياجات المطلوبة من خدمات المؤتمرات لتمديد فترة الدورة التاسعة عشرة لمدة أربعة أيام، عملاً بالفقرة ٤٥ من منطوق مشروع القرار، فستبلغ، على أساس التكلفة الكاملة، ما قدره ١٠٠ ١٠٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وذلك في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات (١٠٠ ٩٢ دولار) والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية (١٦ ٠٠٠ دولار) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٨ - وتقدر احتياجات تقديم الخدمات للفريق العامل المفتوح باب العضوية في عام ٢٠٠٨ بما قدره ٣٠٠ ٢٦٤ دولار، في إطار الباب ٢، و ١٠٠ ٢٠ دولار، في إطار الباب ٢٨ دال وسُينظر في هذه الاحتياجات في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

خامسا - إمكانية الاستيعاب

٩ - سيشكل تمديد الدورة التاسعة عشرة للجنة إضافة في خطة الاجتماعات والمؤتمرات لعام ٢٠٠٧. وسُيُنذَل قِصَارَى الجُهد للوفاء بالاحتياجات الإضافية المبينة في الفقرة ٧ أعلاه في إطار المخصصات الحالية، وسُيُبلِغ عن أي احتياجات إضافية في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

سادسا - موجز

١٠ - في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/61/L.30، سيتطلب ذلك موارد إضافية مجموعها ١٠٠ ١٠٨ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات (١٠٠ ٩٢ دولار) والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية (١٦ ٠٠٠ دولار)، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

١١ - ومن المنتظر استيعاب الاحتياجات الإضافية ضمن الاعتمادات المخصصة في الباب ٢ والباب ٢٨ دال. وبناء عليه، لا يُطلب رصد اعتماد إضافي يفوق مستوى التمويل المعتمد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وفي حال تجاوز الاحتياجات الفعلية القدرة الاستيعابية للباين المذكورين أعلاه، فإن الاحتياجات الإضافية سيبلغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.